

في فجر القدير وهو قوله استقطت في المخرج ما يشك
في أنه مستبين الخلق اولوا ستمها الدم ان اسقطت
اول ايامها تركت الصلوة قدر عاداتها بيقين وانما
اما حائضه او نفثاء ثم تغتسل وتصلى عادتها
في الطهر بالشك لاحتمال كونها نفثاء او طاهرة ثم
ترك الصلوة قدر عاداتها بيقين لانها انما نفثاء
او حائض ثم تغتسل وتصلى عادتها في الطهر بيقين
ان كانت استوفت اربعين من وقت الإسقاط
والا في الشك بالقدر الداخل فيها وبقين في الباقي
ثم تستمر على ذلك انتهى وان اسقطت بعد ايامها
فانما تصلى من ذلك الوقت قدر عاداتها في الطهر
بالشك ثم قدر عاداتها في الحيض بيقين وحاصل
هذا كله انه لا حكم للشك ويجب الاحتياط وفي
كثير من نسخ الخلاصة غلط في التصوير هنا من الشك
فاحترز منه انتهى وكذا نقله صاحب الاشباه في
البحر الرائق هذا برده على تصوير المصنف ايضا
فان بها واحدا ويؤيد ما نقله عنه عند هذا التصوير
من انه هكذا اذ ذكر صلب الشهيد وكذا في الخلاصة
وفي التا فاطانية الصيرفية مسئلة عن اسقاط الجنين

في فجر القدير وهو قوله استقطت في المخرج ما يشك
في أنه مستبين الخلق اولوا ستمها الدم ان اسقطت
اول ايامها تركت الصلوة قدر عاداتها بيقين وانما
اما حائضه او نفثاء ثم تغتسل وتصلى عادتها
في الطهر بالشك لاحتمال كونها نفثاء او طاهرة ثم
ترك الصلوة قدر عاداتها بيقين لانها انما نفثاء
او حائض ثم تغتسل وتصلى عادتها في الطهر بيقين
ان كانت استوفت اربعين من وقت الإسقاط
والا في الشك بالقدر الداخل فيها وبقين في الباقي
ثم تستمر على ذلك انتهى وان اسقطت بعد ايامها
فانما تصلى من ذلك الوقت قدر عاداتها في الطهر
بالشك ثم قدر عاداتها في الحيض بيقين وحاصل
هذا كله انه لا حكم للشك ويجب الاحتياط وفي
كثير من نسخ الخلاصة غلط في التصوير هنا من الشك
فاحترز منه انتهى وكذا نقله صاحب الاشباه في
البحر الرائق هذا برده على تصوير المصنف ايضا
فان بها واحدا ويؤيد ما نقله عنه عند هذا التصوير
من انه هكذا اذ ذكر صلب الشهيد وكذا في الخلاصة
وفي التا فاطانية الصيرفية مسئلة عن اسقاط الجنين

في فجر